

نشرة الصحافة



الثلاثاء

اليوم:

٢٠٢٦-٩-٨

التاريخ:

«العدل»: اختبارات وظيفة «باحث قانوني» السبت المقبل

كتب: مشعل عبد الله:

أعلنت وزارة العدل عن إجراء الاختبارات التحريرية للمتقدمين الكويتيين، من الذكور والإناث، لشغل وظيفة «باحث قانوني مبتدئ»، المؤهلة لشغل وظيفة «وكيل نيابة (ج)».

وذلك يوم السبت المقبل، في تمام الساعة 4:30 مساءً بمقر كلية الحقوق في جامعة الكويت مدينة صباح السالم الجامعية (الشدادية)، على أن يكون الحضور في تمام الساعة 3:30 مساءً.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٨-٩-٢٠٢٦	٢	٥٨٩٨

أكدت أنه كلما اتصل العمل بأمن البلاد والعباد اشتدت حرمة التفريط فيه

«الجنايات»: كلما عظم المقام.. عظم الواجب

| كتب أحمد لأم |

- حبس قيادي سابق في «الداخلية» 7 سنوات في قضية «كاميرات الحدود»
- شغل الموظف العام موقعاً قيادياً على الحدود يقتضي أن يكون «عيناً ساهرة»
- لا يجوز أن تصبح الوظيفة العامة طريقاً إلى تمرير ما لا يستحق المرور
- ليس من الجائز تحول المسؤولية إلى عبء يتقافه أصحابها تنصلاً منها

قضت محكمة الجنايات، برئاسة القاضي خالد رشاد، وعضوية القاضيين عبد الهادي الهاجري وعبد العزيز المعضاري، بحبس قيادي سابق في وزارة الداخلية 7 سنوات مع الشغل والنفاذ، وعزله من وظيفته، وإلزامه برد مبلغ 1.293 مليون دينار وتغريمه 2.587 مليون دينار، وذلك عن تهمة: لا ارتباط في قضية تتعلق بمناقصة صيانة كاميرات الحدود، وتوريد وتركيب نظام غير مرئي تحت الأرض، وصيانة الشبكات والأجهزة.

إن يكون شاغله «عيناً ساهرة» على ما تحت يده، ولا يتحول التقصير إلى سبيل لاستمرار الخلل أو مظلة يتواري تحنها المخاوتون، وأوضحت أن تلافي الضرر كان ممكناً لو تم أداء الواجب على النحو الذي

على شاغلي المواقع القيادية، مؤكدة أن شغل الموظف العام موقعاً قيادياً على حدود البلاد لا يمثل مجرد اختصاص إداري، وإنما يجعله في موضع ثقة يرتبط بسلامة المال العام وأمن البلاد معاً. وأكدت على أن مقتضى هذا الموقع

تعهده مصحوب بكفالة مالية قدرها 500 دينار، يلتزم بموجبه حسن السير والسلوك لمدة سنة. وأكدت المحكمة في حيثيات حكمها أنه لا يجوز أن تصبح الوظيفة العامة طريقاً إلى تمرير ما لا يستحق المرور، أو

كما قضت المحكمة غيابة بحبس منهم اجنبي 7 سنوات مع الشغل والنفاذ، وأمرت بإبعاده عن البلاد عقب تنفيذ العقوبة، وقررت الإمتناع عن التوظيف بـ 7 منهم الآخرين، بينهم قيادي سابق، مع إلزام كل منهم بتقديم

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٨-٩-٢٠٢٦	١	١٦٧٨٥

ألغت قرار اللجنة الطبية في الهيئة "الاستئناف" تدرج مواطناً ضمن حالات الإعاقة البصرية

■ جابر الحمود

عليه من آثار، مستنداً إلى التقارير الطبية التي تؤكد طبيعة حالته الصحية. وكانت محكمة أول درجة قضت برفض الدعوى، إلا أن محكمة الاستئناف رأت أن هذا القضاء لم يصادف صحيح القانون، بعدما تبين لها من تقرير اللجنة الطبية المنتدبة أن قوة إبصار المستأنف لا تتجاوز مستوى عدّ الأصابع بكتا العينين، وأن حالته لا يمكن أن تتحسن بصورة أكبر بأي تدخل، وانتهت إلى تصنيفها ضمن الإعاقة البصرية المتوسطة.

وقضت المحكمة بإلغاء الحكم المستأنف والقرار المطعون فيه، وإدراج المستأنف ضمن المشمولين بأحكام القانون رقم 8 لسنة 2010، وفتح ملف له في الهيئة، ومنحه شهادة إعاقة بصرية متوسطة ودائمة.



المحامي علي جوهر

قضت محكمة الاستئناف بإلغاء حكم محكمة أول درجة وقرار اللجنة الفنية في الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة، وإدراج مواطن ضمن المشمولين بأحكام قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، مع منحه شهادة تثبت أن إعاقته بصرية متوسطة ودائمة.

تتلخص وقائع الدعوى في أن المستأنف أقام دعواه عبر دفاعه المحامي علي جوهر، مطالباً بإلغاء قرار اللجنة الطبية المختصة في الهيئة، الذي انتهى إلى عدم إدراج حالته ضمن مفهوم الإعاقة، موضحاً أنه يعاني من اعتلالات وأمراض في العينين أدت إلى فقدانه الإبصار النافع. وتمسك جوهر أمام المحكمة بإلغاء القرار المطعون فيه وما يترتب

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٦-٩-٨	٥	٢٠٢٦٦

وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٦/٩/٢٨ - قاعة ٥ - بالدور الثامن - بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٥٩١/بيوع/١. المرفوعة من: الطاف سلطان سليمان موسى

ضد: ١- سليمان سلطان سليمان عيسى
٢- مدير بنك الائتمان الكويتي بصفته

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم ٢٠٢٣/٦٨٦٣ الكائن بضاحية صباح السالم قطعة ١٣ قسيمة رقم ٣ من المخطط رقم ٣٨٧١/م ومساحته ٢٣٠٠,١٢٥ وذلك بالمزاد العلني بتمن أساسي وقدره (٢٣٣٢٨٠ د.ك.) مائتان وثلاثة وثلاثون ألف ومائتان وثمانون ديناراً كويتيً * ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف: بأن العقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + جزء من الثاني ويوجد مخالفة وهي بناء مخالف قائم بدون ترخيص والتصاق في الدور الأول ويوجد غرفتين في الدور الثاني. * ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير: قمنا بالانتقال بتاريخ ٢٠٢٤/٣/١٧ إلى العقار موضوع الدعوى الكائن في منطقة صباح السالم قطعة ١٣ شارع ٢ جادة ٢ منزل ٢٧ بحضور المدعية السيدة / الطاف سلطان سليمان موسى والمدعى عليه السيد / سليمان سلطان سليمان عيسى وبمعاونة السيد خبير الدعاية من الإدارة / سعد المطيري وتم المعاينة على النحو التالي: - العقار موضوع الدعوى عبارة عن بيت حكومي مطابق للمواصفات العامة والخاصة للوثيقة رقم ٢٠٢٣/٦٨٦٣ و ومساحة ٢٣٠٠,١٢٥. - العقار موضوع الدعوى يقع على شارعين بطن و ظهر ويحده جار من جهتين ويوجد ارتداد بسيط أمامي، وحالة العقار بنين قديم تم ترميمه وإضافة أجزاء جديدة له في سنة ٢٠٠٣ و ٢٠٢١. - العقار عبارة عن دور أرضي + دور أول + سطح بالتفصيل التالي: - الدور الأرضي مكون من مطبخ + مخزن خارجي + ديوانية + حمام + عدد ٢ صالة + غرفة ماستر + حمام. - الدور الأول مكون من غرفة ماستر مع غرفة تبديل + عدد ٢ غرفة + حمام + شقة مكونة من (صالة + غرفة ماستر)، السطح مكون من عدد ٢ غرفة خادمة + حمام، الكساء الخارجي للعقار من الصبغ والأرضيات من الكاشي والسيراميك، ويوجد سلم واحد داخلي، والتكييف من الوحدات المنفصلة. قمنا بمعاينة العقار وبأخذ الملاحظات مع خبير الدعاية تمهيداً لتقدير قيمة العقار وتقديم تقريره الخاص بذلك.

ثانياً: شروط المزاد

أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الأساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فان لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.

خامساً: اذا لم يتم المزايدة الأولى بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراعي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٦-٩-٨	٥	٢٠٢٦٦



المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٦-٩-٨	٥	٢٠٢٦٦



وزارة العدل إعلان عن بيع حصة في عقار بالمرزاد العلني

عين المرزاد عبارة عن بيت سكن خاص يقع على شارع واحد داخلي شارع رقم 28 وواجهته جنوبية ويحده جدار من 3 جهات وله أرشاد لمواقف السيارات أمام المنزل والتكسية الخارجية الأمامية لواجهة المنزل رخام لونه بني ومن الجوانب والنور الخارجي تكسيته حجر جيرى لونه بني حيث إن حالة المياه قديمة وله عدد 2 مداخل من السور الخارجي عبارة عن مدخل المنزل ومدخل كراج للسيارات التكيف وحدات شويها شياك قديم وله نوافذ المونيتوم تصميم قديم ولا يوجد شتر. يتكون عقار المرزاد من دور أرضي وأول وربع دور (ثاني) مع مسطح وبلكونة في الطابق الأول والثاني.

ثانياً : شروط المرزاد :

أولاً: يبدأ المرزاد بالتمن الأساسي. ويشترط للمشاركة في المرزاد سداد خمس ذلك التمن على الأقل، بموجب شيك مصلق من البنك المسحوب عليه، أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه التمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس التمن على الأقل، وإلا أعيدت المرزادة على ذمته في نفس الجلسة على أساس التمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المرزاد التمن في الجلسة التالية حكم برسو المرزاد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة الغش مصحوباً بإيداع كامل ثمن المرزاد، ففي هذه الحالة تعاد المرزادة في نفس الجلسة على أساس هذا التمن.

خامساً: إذا لم يقد المرزاد الأول بإيداع التمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالغش تعاد المرزادة فوراً على ذمته على أساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة. ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المرزاد المتخلف بما يتنقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المرزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقارها 200 دك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية. ثامناً: يقر الراسي عليه المرزاد أنه عاين العقار معاًينة نافية للجهالة.

تقنيته:

- 1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
- 2 - حكم رسو المرزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
- 3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون، ويلتزم الراسي عليه المرزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع حصة بالعقار الموصوف فيما يلي بالمرزاد العلني، وذلك يوم الاثنين الموافق 2026/10/5 - قاعة 5 - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً، وذلك باتي تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2025/569 بيوغ/1

المرغوة من خالد أسامة سلمان الجراح. ضامداً:

- 1 - جاسم عيسى علي الخميس.
- 2 - مديس إدارة التنفيذ بصفتة.
- 3 - وريثة/الهام عبدالله عيسى علي الخميس وهم: 1 - فيصل عبدالله عيسى الخميس. 2 - عماد عبدالله عيسى الخميس. 3 - تركي عبدالله عيسى الخميس. 4 - ياسر عبدالله عيسى الخميس. 5 - نادية عبدالله عيسى الخميس. 6 - وريثة/الهام عبدالله عيسى الخميس. 1 - أحمد صبري أيوب عن نفسه وبصفته الوصي بولاية أبنائه وريثة/الهام عبدالله عيسى الخميس وهم: محمد أحمد صبري أيوب. - ريماس أحمد صبري أيوب. - روان أحمد صبري أيوب. 7 - ناهد عبدالله عيسى الخميس. 8 - أحلام عبدالله عيسى الخميس. 4 - أحمد عيسى علي الخميس. 5 - جواد عيسى علي الخميس. 6 - عبد النبي عيسى علي الخميس. 7 - نجاة عيسى علي الخميس. 8 - وريثة دلال عيسى علي الخميس وهم: 1 - نبيلة أكبر حسين الخميس. 2 - إيمان أكبر حسين الخميس. 3 - سناء أكبر حسين الخميس. 4 - حميدة أكبر حسين الخميس. 5 - طاب أكبر حسين الخميس. 6 - ضياء أكبر حسين الخميس. 7 - زينب أكبر حسين الخميس. 8 - أقبال أكبر حسين الخميس. 9 - صفية عيسى علي الخميس. 10 - وريثة فاطمة محمد عبدالله سلمان وهم المدعى عليهم الأول ووريثة الثالث والرابع والخامس والسادس ووريثة الثامن والتاسع.

أوصاف العقار:

حصة مشاعاً قدرها 15.38 % والتي تمثل حصة المدعى عليه الأول في عقار الوثيقة رقم (1998/708) النكائن بمنطقة (المنصورة) قسيمة 166 قطعة 2 من المخطط رقم (م/ 26674) ومساحته الإجمالية 750م². ذلك بالمرزاد العلني يثمن أساساً مقداره 115350 دك مدة وخمسة عشر ألفاً وثلاثمائة وخمسون ديناراً كويتياً.

« ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف: - العقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + ثاني + سطح ويوجد فيه مخالفة وهي بناء فوق السطح.

« ووفقاً لما ورد في تقرير الخبير: العقار موضوع الدعوى على الطبيعة والنكائن بمنطقة المنصورة قطعة 2 شارع 28 قسيمة 166 منزل 20 ويحمل وثيقة رقم 1998 /708 بمساحة 750م² ويحمل رقم الي 10337969 وقد تمت المعاينة على النحو الآتي:

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٨-٩-٢٠٢٦	٤	٦٣٤٥

الوفيات

● **علي حبيب محمد الشويحي، 81 عاماً،**
(شيع بمقبرة صباحان)، رجال: العزاء في
المقبرة، تلفون: 99885698، 99874226، نساء:
خيطان الجنوبي، قطعة 2، شارع بن سرين، منزل
292، تلفون: 99894953، 66680036.

● **محمد عوض غزاي المطيري، 46 عاماً،**
(شيع بمقبرة صباحان)، رجال: العزاء في
المقبرة، تلفون: 66006822، 90058856، نساء:
الظهر، قطعة 6، شارع 2، منزل 61، تلفون:
99459518.

● **سالم حسن حسين آل هيد، 87 عاماً،**
(شيع)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون:
99050086، 66654685، نساء: القادسية، قطعة
8، شارع 103، منزل 56، تلفون: 99045832،
99898420.

● **سعاد سليمان إبراهيم المانع، 52 عاماً،**
(شيعة بمقبرة الجهراء)، رجال: العزاء في
المقبرة، تلفون: 66382328، 99975659، نساء:
الجهراء القديمة، ق1، ش1، ج1، م172، تلفون:
51728228، 97787453.

● **مشاري جابر محمد السعيد، 45 عاماً،**
(شيع)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون:
60099460، نساء: لا يوجد عزاء.

«إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ»